

الدر المختار

@ 422 أمر السلطان إنما ينفذ إذا وافق الشرع وإلا فلا .

أشبهه من القاعدة الخامسة وفوائد شتى .

فلو أمر قضاة بتحليف الشهود وجب على العلماء أن ينصحوه ويقولوا له لا تكلف قضاةك إلى

أمر يلزم منه سخطك أو سخط الخالق تعالى .

قضاء الباشا وكتابه إلى القاضي جائز إن لم يكن قاض مولى من السلطان .

الحاكم كالقاضي إلا في أربع عشرة مسألة